

الأربعون العقدية

ح (٢٩١)

بذل الطائفة شرح حديث

صاحب البطاقة

كتبه: أيمن إسماعيل

ومن أدلة السنة:

- ١- ما رواه جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - رضي الله عنهما - قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْمُوجِبَتَانِ؟، فَقَالَ: " مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ ".^{٥١} ووجه الدلالة ظاهر في قوله صلى الله عليه وسلم: " مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا": فهي من أعم العمومات، وهي نكرة في سياق الإثبات فتفيد الإطلاق؛ أي أنّ مطلق الشرك يوجب دخول النار، فيدخل فيه الأصغر.
- ٢- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ-رضي الله عنه- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ، فَتَعَجَّلْ كُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَتَهُ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لَأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَهِيَ نَائِلَةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا». ^{٥٢} وهذا اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية، وأكثر علماء الدعوة. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وأعظم الذنوب عند الله -تعالى- الشرك به، وهو سبحانه لا يغفر أن يشرك به، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء، والشرك منه جليل ودقيق، وخفي وجلي.^{٥٣} ويقول بعبارة أصرح من السابقة: وقد يقال: الشرك لا يغفر منه شيء لا أكبر ولا أصغر على مقتضى القرآن، وإن كان صاحب الشرك -أي الأصغر - يموت مسلماً، لكن شركه لا يغفر له بل يعاقب عليه، وإن دخل بعد ذلك الجنة.^{٥٤}

٢- القول الثاني: أن صاحب الشرك الأصغر يدخل تحت المشيئة؛ وذلك لأن قوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ (النساء: ٤٨)، تأويله: إن الله لا يغفر الشرك به، وجاءت هنا " ال " العهدية، أي الشرك المعهود عند الاطلاق، وهو الشرك الأكبر الذي بُعث النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لإزالته ودحره.

يُؤيده: أنه بالاستقراء وجدنا أنّ الشرك الوارد في أكثر النصوص عند الإطلاق يراد بالشرك فيها الشرك الأكبر، دون الأصغر، ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ

^{٥١} متفق عليه.

^{٥٢} أخرجه مسلم (١٩٩)

^{٥٣} جامع الرسائل (٢٥٤/٢)

^{٥٤} الرد على البكري (تلخيص كتاب الاستغاثة) (ص ١٤٦/١)،

لَيْنُ أَشْرَكَتْ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ (٦٥) ﴿﴾ (الزمر: ٦٥)، وقال تعالى ﴿وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ (المائدة: ٧٢) فهذه مواطن لا يراد به الشرك الأصغر بالإجماع؛ لأن حبوط العمل وتحريم دخول الجنة إنما يكون لمن مات على الشرك الأكبر.

يؤيده: أننا وجدنا أنّ الشرك الأصغر يخالف الشرك الأكبر في كثير من الأحكام؛ منها:

- ١- أنّ الشرك الأكبر يُخرج من الملة، أمّا الشرك الأصغر فلا يخرج من الملة.
- ٢- أنّ الشرك الأكبر موجب للخلود في النار لمن مات عليه، أمّا الشرك الأصغر فليس موجباً للخلود في النار لمن مات عليه، حتى لو دخل النار فإنه يُخْرَجُ منها.
- ٣- أنّ الشرك الأكبر لا يدخل تحت الموازنة، فمن مات على الشرك الأكبر فليس له عمل صالح حتى يدخل تحت الموازنة، بخلاف الشرك الأصغر فإنه يدخل تحت الموازنة بالاتفاق، حتى الذين يقولون إنه لا يُعْفَرُ ولا يدخل تحت المشيئة يقولون يوضع في الميزان.

إذن وجدنا أنّ الشرك الأصغر يخالف الشرك الأكبر في أكثر أحكامه، ولم تبقَ إلا هذه المسألة، وهي المسألة محتملة بالنسبة للآية؛ فلأن تُلْحَقَ ببقية المسائل أولى من أن تلحق بالشرك الأكبر في مسألة واحدة.

وهذا هو الراجح والله أعلم، ويجاب عن أدلة القول الأول من وجوه:

- ١- **الوجه الأول:** أنّ آية ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ وردت في سياق الكلام على أهل الكتاب والمشركين والمنافقين، وهؤلاء شركهم أكبر، فناسب أن يكون الحديث في عدم المغفرة عن الشرك الأكبر، لا الأصغر.
- ٢- **الوجه الثاني:** لو تنزلنا أن قوله تعالى ﴿لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ دال على العموم نوعي الشرك، وليس على العهدية، فهذا من العام الذي أريد به الخصوص، فيكون المراد بهذا العموم خصوص الشرك الأكبر دون غيره، وأما ما دون الشرك الأكبر، فإنه داخل تحت المشيئة.



وأما الجواب على ما استدلوا به من قوله صلى الله عليه وسلم: "من مات يشرك بالله شيئاً دخل النار": فلا يلزم منه - لو كان المراد به عموم الشرك - الجزم بدخول صاحب الشرك الأصغر في النار، وإلا للزم مثله في قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَحَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَمَنْ هَجَرَ فَوْقَ ثَلَاثٍ فَمَاتَ دَخَلَ النَّارَ".^{٥٥} فوعيد الله -تعالى- بإدخال النار أقواماً هو من حيث العموم لا الأعيان؛ والله -تعالى- يُنجز وعده، وأما وعيده فإن شاء أنجزه، وإن شاء تركه.

ثم يقال إن شيخ الإسلام ابن تيمية قد قال: والشرك نوعان: أكبر وأصغر: فمن خُصص منهُما وجبت له الجنة، ومن مات على الشرك الأكبر وجبت له النار، ومن خُصص من الأكبر وحصل له بعض الأصغر مع حسنات راجحة على ذنوبه دخل الجنة، ومن خُصص من الشرك الأكبر ولكن كبر شركه الأصغر حتى رجحت به سيئاته دخل النار.

فالشرك يؤخذ به العبد إذا كان أكبر، أو كان كثيراً أصغر؛ فالأصغر القليل في جانب الإخلاص الكثير لا يؤخذ به، والإخلاص من الأكبر ومن أكثر الأصغر - الذي يجعل السيئات راجحة على الحسنات - فصاحبه ناجح، ومن نجا من الشرك الأكبر الذي لا يغفره الله ورجحت حسناته على سيئاته دخل الجنة.^{٥٦}

فواضح من كلامه -رحمه الله تعالى- أنَّ الشرك الأصغر منه الكثير الذي إن رجحت به السيئات دخل صاحبه النار، وإن كان يسيراً وكانت حسنة التوحيد بإخلاص وصدق وعبودية ورجحت حسناته دخل الجنة؛ فالمغفرة وعدمها مبنية على رجحان الحسنات أو السيئات، ويؤثر في ذلك كثرة الشرك الأصغر أو قلته. ويقول ابن القيم: فأما نجاسة الشرك فهي نوعان: نجاسة مغلظة ونجاسة مخففة، فالمغلظة الشرك الأكبر الذي لا يغفره الله تعالى، فإن الله لا يغفر أن يشرك به، والمخففة الشرك الأصغر كيسيير الرياء.^{٥٧}

وقال: "الشرك الأكبر لا يغفره الله إلا بالتوبة منه".^{٥٨}

^{٥٥} أخرجه أبوداود(٤٩١٤) وصححه الألباني .

^{٥٦} وانظر " تفسيرآيات أشكلت على كثير من العلماء" (ص/٣٦٤)

^{٥٧} وانظر إغاثة اللهفان (٩٨/١) والجواب الكافي (ص/١٧٧)

^{٥٨} مدارج السالكين(٣٣٩/١)



تنبيه مهم: المسألة وإن كانت خلافية بين أهل السنة، فإن هذا يوجب الخوف من الشرك على جميع أقسامه، كبيره وصغيره، فيخشى المرء أن يقع في الشرك الأصغر من حيث لا يدري، كيسير الرياء والحلف بغير الله، إن لم يقصد قائله تعظيم غير الله -تعالى- كتعظيم الله تعالى، أو تعليق التمام، وقول الرجل "ما شاء الله وشئت"، وكذلك نسبة المطر إلى النوء على سبيل السببية، وغير ذلك.^{٥٩} وإذا كان الخليل الأول الذي هدّم الأصنام على رؤوس أصحابها يخشى الفتنة على نفسه، فيدعو ربه قائلاً ﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾، فمن يأمن الفتنة بعد إبراهيم عليه السلام!؟

وختاماً: فقد طاشت السجلات:

ترى يا صاحب البطاقة حدّثنا: أي إخلاص هذا الذي وافيت به ربك عزوجل، أي يقين، أي صدق في شهادتك حتى تطيح بهذه السجلات الذي بلغت تسعة وتسعين سجلاً، مائة إلا واحداً؟! ما الذي وقّر في قلبك حتى يرجح عند ربك؟! فكم من أناس وافوا بهم على الشهادة، ولكن غلبت سيئاتهم فدخلوا النار، حتى أدركتهم شفاعة الشافعين.

قال أبو العباس ابن تيمية عن صاحب البطاقة: فهذه حال من قالها -أي الشهادتين- بإخلاص وصدق، كما قالها هذا الشخص، وإلا فأهل الكبائر الذين دخلوا النار كلهم كانوا يقولون: لا إله إلا الله، ولم يترجّح قولهم على سيئاتهم، كما ترجّح قول صاحب البطاقة.^{٦٠}

وقال رحمه الله: فهذا لما اقترن بهذه الكلمة من الصدق والإخلاص والصفاء وحسن النية؛ إذ الكلمات والعبادات وإن اشتركت في الصورة الظاهرة فإنها تتفاوت بحسب أحوال القلوب تفاوتاً عظيماً، ومثل هذا الحديث الذي في حديث: المرأة البغيّ التي سقت كلباً فغفر الله لها؛ فهذا لما حصل في قلبها من حسن النية والرحمة.^{٦١}

تم بحمد الله.

^{٥٩} قد وضع الشيخ العلامة عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- ضابطاً للشرك الأصغر بما يلي: "كل وسيلة وذريعة يتطرق منها إلى الشرك الأكبر، من الإيرادات والأقوال والأفعال التي لم تبلغ رتبة العبادة"، وانظر القول السديد في مقاصد التوحيد (ص/ ٤٣)

^{٦٠} منهاج السنة النبوية (٦/ ٢٢٠)

^{٦١} مجموع الفتاوى (١٠/ ٧٣٥)

